

3- استخراج بدل فائد للشهادة الكرتونية

- 1- تقديم طلب باسم السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة أو من يفوضه مرفقاً به بقايا الشهادة التالفة أو محضر شرطة يفيد فقد الشهادة.
- 2- يتم سداد تكلفة استخراج الشهادة لخزينة الجامعة وتسليم إيصال السداد لإدارة الخريجين. وذلك ليتسنى للإدارة اتخاذ إجراءات استخراج واعتماد الشهادة.